اثار عقوبة النفي في العصر العباسي الثاني

اعداد/ طالب الدكتوراه

محمد جاسم علي العباسي

جامعة الاديان والمذاهب / كلية التاريخ /قسم التاريخ / ايران /قم

اشراف الدكتور/حامد قرائتي

جامعة باقر العلوم علية السلام /قسم تاريخ الإسلام / إيران / قم

gheraati@bou.ac.ir

المشرف المساعد الدكتور

علي اقا نوري

جامعة الاديان والمذاهب / كلية التاريخ / قسم تاريخ التشيع /ايران / قم

aghanore@yahoo.com

الكلمات المفتاحية: أثار . عقوبة . نفي . العصر العباسي .

كيفية اقتباس البحث

العباسي ، محمد جاسم علي، حامد قرائتي، علي اقا نوري ،مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، كانون الثاني ٢٠٢٦،المجلد:١٦ ،العدد:١ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مفهرسة في Indexed

IASJ

مسجلة في Registered

ROAD

The Effects of the Punishment of Exile in the Second Abbasid Era

Prepared by: PhD Candidate
Mohammed Jassim Ali Al-Abbasi
University of Religions and Denominations / Faculty of History / Department of History / Iran / Qom

Supervised by Dr. Hamed Qaraati
Baqir al-Uloom University / Department of Islamic History / Iran / Qom

Assistant Supervisor: Dr. Ali Agha Nouri
University of Religions and Denominations / Faculty of History / Department of Shi'a History / Iran / Qom

Keywords :Effects ,Punishment , Exile , Abbasid Era.

How To Cite This Article
Al-Abbasi, Mohammed Jassim Ali, Hamed Qaraati, Ali Agha Nouri, The Effects of the Punishment of Exile in the Second Abbasid Era, Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, January 2026,Volume:16,Issue 1.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

Abstract

This study examines the effects of exile as a punishment during the Second Abbasid Era, where it was used by the authorities as a means to control political opponents and those who deviated from the ruling approach. Exile led to significant political and social changes, serving as a tool to punish individuals and eliminate their influence within the state, thereby affecting the balance of power among different factions. Moreover, exile was not merely a punitive measure; it had cultural and economic repercussions, as it contributed to the transfer of ideas and knowledge from one region to another, especially since many exiles were scholars, writers, and military leaders. On the other hand, exile caused disturbances in host communities, where some exiles became centers of opposition in their new places of residence, sometimes leading to

uprisings or the formation of intellectual movements against the Abbasid authority. Additionally, this punishment had psychological effects on exiled individuals, who suffered from social isolation and, at times, harsh treatment by authorities or local populations. Through the study of multiple historical texts, it becomes evident that exile was not merely an individual punishment but a political tool employed by the Abbasid state to maintain internal stability and redistribute power centers in ways that served its interests

الملخص

تناولت هذه الدراسة آثار عقوبة النفي في العصر العباسي الثاني، حيث كانت هذه العقوبة من الوسائل التي استخدمتها السلطة للسيطرة على المعارضين السياسيين والمخالفين للنهج الحاكم. وقد أدى النفي إلى تغييرات كبيرة على المستويين السياسي والاجتماعي، إذ كان وسيلة لمعاقبة الأفراد والتخلص من نفوذهم داخل الدولة، مما أثر على توازن القوى بين مختلف الأطراف. كما أن النفي لم يكن مجرد إجراء عقابي، بل كانت له تداعيات ثقافية واقتصادية، حيث ساهم في انتقال الأفكار والعلوم من منطقة إلى أخرى، خاصة أن العديد من المنفيين كانوا من العلماء والأدباء والقادة العسكريين. ومن ناحية أخرى، تسبب النفي في اضطرابات داخل المجتمعات المستقبِلة، حيث شكل بعض المنفيين بؤراً للمعارضة في أماكن إقامتهم الجديدة، مما أدى في بعض الحالات إلى إشعال حركات تمرد أو تشكيل تيارات فكرية معارضة للسلطة العباسية. إضافة إلى ذلك، كان لهذه العقوبة تأثير نفسي على الأفراد المنفيين، حيث تعرضوا لعزلة اجتماعية وأحياناً لمعاملة قاسية من قبل السلطات أو السكان المحليين. ومن خلال دراسة نصوص تاريخية متعددة، تبين أن النفي لم يكن مجرد عقوبة فردية، بل كان أداة سياسية استخدمتها الدولة العباسية للحفاظ على استقرارها الداخلي وإعادة توزيع مراكز النفوذ بما يخدم مصالحها.

مقدمة

تعتبر آية النفي من الأصول في الأدلة الشرعية والقانونية الإسلامية، وسبب نزول الآية الكريمة كما ورد في بعض الروايات الصحيحة، كالرواية الصحيحة عن جميل بن دراج، تؤيدها بعض الروايات الأخرى، أن جماعة من بني ضبة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مرضى، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: امكثوا معي فإذا تعافيتم بعثتكم في سرية، فقالوا: أخرجنا من المدينة، فبعثهم إلى إبل الصدقة ليشربوا من أبوالها ويأكلوا من ألبانها، فلما تعافيا وقويا قتلا ثلاثة ممن كان مع الإبل. فبلغ الخبر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، فأرسل إليهم علياً (عليه السلام) وهم في وادي تحيروا فيه ولم يستطيعوا الخروج منه، قريباً من

أرض اليمن، فأسرهم وجاء بهم إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، فنزلت هذه الآية: * (.،.:".إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ الله ورَسُولَهُ ويَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَساداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ،.:") *، فاختار رسول الله (صلَّى الله عليه وآله) القطع، فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف.[1]

لابد من التعريف بالنظام العقابي في الفقه الإسلامي باعتبار أنا لنفي نوع من أنواع العقوبات المشروعة في هذا النظام. والعقوبة في الفقه الإسلام يتشمل كل جناية يرتكبهاالإنسان المكلف.

والجناية تشمل كل مخالفة لأوامر الله سبحانه وتعالى. والعقوبات منهاماهو دنيوي ومنها ما هو أخروي. ولاعلاقة لناهنا بالعقوبات الأخروية.

والنظام العقابي في الفقه الإسلامي يشمل نوعين من العقوبات، عقوبات زواجر، وعقوبات جوابر.

عقوبات زواجر وتشمل الحدود، والقصاص، وعقوبات التعازير، والكفارات.

وعقوبات جوابر، كالضمان، والديات.

وعقوبة النفي تدخل في عقوبات الزواجر، وهي عقوبة مشروعة في جرائم الحدود، كما أنها نوع من أنواع العقوبات التعزيرية. وإن كنا نلاحظ أن عقوبة النفي المشروعة في جرائم الحدودهي من قبيل التعزير في بعض هذه الجرائم.

ومن المؤكد أنه من خلال إخراج المبعدين والمنفيين من المجتمع الأسلامي ونقلهما إلى المنفى، سيتم إعطاء الأولوية لهدفين مختلفين بشكل فعال.

ومن الواضح أن غرض النفي في المقام الأول هو تثبيت سلامة المجتمع الذي يعيش فيه، فالمبعد الزاني مثلا هو المسؤول عن معظم عواقب جريمته، والنفى يساعده على الابتعاد عن الضغط الاجتماعي واللوم والعتب من أقاربه ويساعده على تحسين نفسه وتحسين سلوكه في المنفى القسري.

الاثر الأمني لعقوبة النفي

وفي العصر العباسي الثاني، كانت عقوبة النفي تُعتبر واحدة من العقوبات الشائعة في النظام القضائي العباسي وكانت هذه العقوبة تُفرض على المجرمين الذين ارتكبوا جرائم خطيرة، وكانت تهدف إلى تأديبهم وعزلهم عن المجتمع، وكذلك طالت غير المجرمين؛ بل حتى المظلومين والابرياء.

كما ذكرنا حينما شهدت بغداد نفي جماعي للشيعة او العلويين واتباعهم، فقد امر المتوكّل بنفي العلويّين من مصر إلى بغداد[2] كما قلنا في الفصل السابق. وكانت عقوبة النفي تعتبر عقوبة قاسية، حيث كان المنفي يفقد اتصاله بأسرته ومجتمعه ويعيش في بيئة غريبة عنه او متابع من

مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية ٢٠٢٦ المجلد ١٦ / العدد ١

قبل جنود الحاكم او الخليفة وجواسيسه، كما فعل مع (داود بن القاسم)،[٣] الذي حدث عن الأئمة عليهم السلام، فقد تمّ إرساله من بغداد إلى سامراء وحبس ومات فيها.[٤]وقد تكون هناك بعض الاستثناءات حيث يمكن للمنفي أن يعود بعد فترة من الزمن إلى مكان إقامته الأصلي.[٥]

والنفي يمكن أن يؤثر بشكل كبير على الهوية الثقافية للشخص المنفى. (إذ يتعرض الفرد المنفى لفصل قسري عن بيئته الثقافية ومجتمعه، مما ينتج عنه تأثيرات نفسية واجتماعية قد تؤثر على هويته الثقافية كفقدان الانتماء حيث يمكن أن يعاني الشخص المنفى من شعور بفقدان الانتماء والتبعية إذ يفتقد الشعور بالانتماء إلى المجتمع الذي تنتمي إليه، وقد يشعر بالعزلة والغربة في المكان الجديد ويمكن أن يؤدي هذا الشعور إلى تراجع الهوية الثقافية والتشكيك في القيم والمعتقدات السابقة فتغيير في القيم والمعتقدات يمكن أن يتعرض الشخص المنفى لتحولات في قيمه ومعتقداته وقد يكون معرضًا لتأثيرات وثقافات جديدة في المكان الذي تم نفيه إليه، وقد يتعين عليه التكيف مع ثقافة مختلفة عما اعتاد عليه سابقًا وهذا التغير يمكن أن يؤثر على هويته الثقافية ويجعله يعيد تقييم قيمه ومعتقداته السابقة).[٦]

ومن هنا يمكن لنا القول ان جريمة النفي كانت من الجرائم المهمة في العصر العباسي، وتعتبر واحدة من أبرز العقوبات التي كانت تفرض على المجرمين في تلك الفترة. تعني النفي إبعاد الشخص عن مكان إقامته وإرساله إلى منطقة أخرى بعيدة، وهي عقوبة تهدف إلى تحقيق العدالة وردع الجريمة في المجتمع.

وكان لجريمة النفي تأثير كبير على العصر العباسي من عدة جوانب. أولاً، كانت تستخدم كوسيلة للتخلص من المعارضين السياسيين والأشخاص الذين يشكلون تهديدًا للحكم العباسي. فقد كانت الحكومة تستخدم النفي لإبعاد المعارضين إلى مناطق بعيدة وإبعادهم عن مراكز السلطة.

بالإضافة إلى ذلك، كان لجريمة النفي تأثير اقتصادي واجتماعي. فبعد نفي الشخص، فإنه يفقد ممتلكاته وعلاقاته الاجتماعية، مما يؤثر على حياته ومصدر رزقه. وكان لذلك تأثير سلبي على الأفراد والعائلات المشردة والمهجرة. كما أنها تسببت في تشتت الأسر وانقسام المجتمع.

علاوة على ذلك، كانت جريمة النفي تؤثر على النفسية الفردية للمجرم، حيث يفقد الشخص شعوره بالانتماء والأمن والاستقرار وقد تسببت هذه العقوبة في تفاقم الصراعات والتوترات داخل المجتمع العباسي.

لم تستخدم جريمة النفي كعقاب للأفراد فحسب، بل كوسيلة للسيطرة الاجتماعية والسياسية. رأى الحكام العباسيون أنها وسيلة لقمع المعارضة والقضاء على التهديدات المحتملة لسلطتهم ومن خلال نفي الأفراد، كانوا يهدفون إلى الحفاظ على الشعور بالنظام والاستقرار داخل إمبراطوريتهم.

وكان لنفي العلماء والفلاسفة والمثقفين آثار عميقة على التطور الفكري والثقافي في العصر العباسي. وكان العديد من هؤلاء الأفراد في طليعة المعرفة والابتكار، وأدى غيابهم إلى إعاقة تقدم المساعي العلمية والأدبية والفلسفية كان لفقدان مساهماتهم آثار طويلة المدى على المشهد الفكري في ذلك الوقت. فقد أدى نفي الأفراد إلى نزوحهم من منازلهم وأسرهم ومجتمعاتهم. وأدى ذلك إلى شعور بالتفكك والتشرذم داخل المجتمع. وتعطلت الأسر والشبكات الاجتماعية، وأدى فقدان الأفراد المهرة وذوي المعرفة إلى خلق فجوات في مختلف المجالات، مما أثر على النسيج العام للمجتمع وكان المنفى يعني في كثير من الأحيان مصادرة أصول الفرد وموارده وكان لذلك تداعيات اقتصادية ليس فقط على الأفراد المنفيين ولكن أيضًا على عائلاتهم ومعاليهم ويمكن أن يساهم في الإفقار، فضلاً عن تعطيل الأنشطة الاقتصادية والشبكات المرتبطة بالأفراد المنفيين وقد تؤدي ممارسة المنفى أيضًا إلى توليد مقاومة ومعارضة من جانب المتضررين. قد ينظم الأفراد المنفيون وأنصارهم ويشكلون حركات معارضة، سعياً إلى تحدي السلطة الحاكمة وسياساتها. وقد يؤدي هذا إلى مزيد من الصراعات والاضطرابات الاجتماعية داخل الإمبراطورية العباسية وقد تم تسجيل المنفى ونتائجه في النصوص والروايات التاريخية من العصر العباسي. توفر هذه الروايات رؤى قيمة حول الديناميكيات الاجتماعية والسياسية والثقافية في ذلك الوقت، وتلقي الضوء على تجارب أولئك الذين تم نفيهم والآثار الأوسع على المجتمع.

في الختام، يمكن القول إن جريمة النفي كان لها تأثير كبير على العصر العباسي، سواء من الناحية السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية. على الرغم من أنها كانت تستخدم كوسيلة للسيطرة والتخلص من المعارضين، إلا أنها تركت آثارًا سلبية على المجتمع والأفراد المتأثرين بهذه العقوبة.

الاثر الثقافي لعقوبة النفي

يعتبر النفي سلاحا ذو حدين، فيمكن ان يكون قوة وشدة واصرارا على عقيدة المنفي، ويمكن ان يكون عكس ذلك، فمن النوع الاول ماحصل مع الفقيه الكبير احمد بن حنبل، فقد تعرض الى النفي تارة من بغداد الى مرو، وتارة امر الخليفة بان لايسكن في بلدة معه، وبحسب التقارير، بعد شفائه من الضرب، استمر أبو عبد الله أحمد بن حنبل في حضور صلاة الجمعة والصلاة الجماعية وإلقاء الخطب وإصدار الفتاوى حتى وفاة المعتصم الذي خلفه ابنه فاتيك على الملك. وأظهر المرارة والميل إلى أحمد بن أبي دؤاد وأصحابه..

ولما اشتد الوضع على أهل بغداد وأظهر القضاة ألم تأليف القرآن، ظهرت الفضائل بين أماتي وزوجته وبين أبو صالح وزوجته أبو عبد الله، شتان بين ما سيشهد في صلاة الجمعة فإذا رجع فأعاد الصلاة وقال: إن الجمعة لفضلها، أعادت الصلاة بعد من قال هذا..

وجاء جماعة إلى أبي عبد الله فقالوا: إن هذا الأمر قد كثر وكثر، ونحن همنا أكثر من هذا. وذكروا ابن أبي الدؤاد الذي أمر المعلمين بتعليم الصبيان القرآن في مكتبه. ولهذا السبب نحن غير راضين عن قيادته. ومنعهم من ذلك وراقبهم.

وأخبرهم أحمد بهدف المناظرة وأمرهم بالصبر. قال: عندما كنا في زمن واثق، جاء يعقوب ليلاً بكتاب من الأمير إسحاق بن إبراهيم إلى أبي عبد الله: يقول لك الأمير: أيها القائد الأمين، لقد ذكرك الضابط، فلا يجتمع حولك أحد ولا أحد. عش معي في الأرض أو المدينة التي أنا فيها، حتى تتمكن من الذهاب إلى أي مكان من أرض الله. قال: ثم اختفى أبو عبد الله بقية عمر واتيك [٧]

ويمكن ان يكون الهجو او الشعر سببا من اسباب النفي عن الديار كما حصل مع عاصم ابن ثابت ابن ثابت بن أبي الأقلح الأنصاري، الذي نفاه عمر بن عبد العزيز إلى جزيرة دهلك لكثرة هجوه، ودهلك جزيرة في بحر اليمن، وهو مرسى بين بلاد اليمن والحبشة.[٨]

كما ذكر اليعقوبي ايضا: "أرسل عثمان عبد الرحمن صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى القموس من خيبر، وكان سبب إرساله أنه بلغه أنه يكره عيوب ابنه وعمه وأنه هجاه، قال ابن حجر: ""ولما أعطى عثمان مروان خمسمائة ألف من خمس إفريقية قال عبد الرحمن: [أشعارا]:

وأعطيت مروان خمس الغنيمة آثرته وحميت الحمى

فأمر به، (فحبس بخيبر... فلم يزل علي (عليه السلام) يكلم عثمان حتى خلى سبيله[٩]

وعلى شرط أن لا يسكن معه في المدينة، أرسله إلى خيبر، فأنزله هناك في قلعة تسمى " القموص " وظل هناك حتى قام المسلمون على عثمان.[٩]

ويمكن ان ينال المنفي عقوبة قبل النفي، كما قال الحلبي: فان من جملة ما انتقم به على عثمان: أنه... أشخص عبادة بن الصامت من الشام لما شكاه معاوية، وضرب عمار بن ياسر، وكعب بن عبده، ضربه عشرين سوطا ونفاه إلى بعض الجبال.[١٠]

وقد تستخدم عقوبة النفي كما قلنا في الفصل السابق كأداة سياسية لقمع المعارضة أو التحكم في السلطة. اذ يتم (اختيار الأفراد المنفيين بناءً على اعتبارات سياسية، ويتم نقلهم إلى أماكن بعيدة عن أنظار الجمهور أو مناطق لا يمكنهم من خلالها ممارسة نشاطاتهم السياسية فقد يؤثر النفي على التوازن السياسي والديمقراطية في البلد المعني ويمكن أن يتأثر الشخص المنفى بشكل عام

بالعزلة الفكرية والانفصال عن المجتمع الفكري الذي ينتمي إليه وقد يصعب عليه المشاركة في النقاشات والمناقشات الفكرية والاطلاع على التطورات العلمية والفكرية الحديثة وهذا يمكن أن يؤثر على نموه الفكري وقدرته على المساهمة في المجالات الفكرية والعلمية وفي بعض الحالات، يمكن أن يتعرض الأفراد المنفيون لتدخل في حرية ممارسة العقيدة والممارسات الدينية وقد يفرض عليهم قيود أو تحديات في التعبير عن معتقداتهم والمشاركة في الأنشطة الدينية المجتمعية ويمكن أن ينتج عن ذلك تأثير سلبي على الحرية الدينية والتعبادة الدينية للأفراد المنفيين).[١١]

ان عقوبة النفي في العصر العباسي كان لها تأثيرات كبيرة على الثقافات والمجتمعات في ذلك الوقت وبسبب عقوبة النفي، انتقل العديد من العلماء، والفلاسفة، والأدباء، والفنانين من مراكز الثقافة في بغداد والمدن الرئيسية الأخرى إلى مناطق أخرى خارج الإمبراطورية العباسية. وهذا التنقل أدى إلى انتقال المعرفة والأفكار والتقنيات الثقافية إلى المجتمعات الأخرى وتأثيرها على تطورها.

فعلى سبيل المثال حينما تم نفي الطبيب بختيشوع بن جبريل فان حلقات بغداد الثقافية والعلمية قد خسرت هذا العالم، لانه كانت لابن أبي دؤاد المعتزلي مستشار المأمون والمعتصم والواثق ندوة كبيرة يحضرها من كبار المترجمين والأطباء سلمويه وابن ماسوية و بختيشوع بن جبريل.[١٢]

كذلك فان الادب والشعر في العراق قد خسر شاعرا مهما في تلك الفترة، حينما نفي الشاعر مروان بن أبي الجنوب، وهو شاعر كان في أيام الواثق والمتوكل، وله في المتوكل وفي أحمد بن أبي دؤاد قصائد عدة، وكان يسكن سر من رأى.

رغم ان الشاعر كان من الموالين للخلافة وله في اعدائهم شعرا وقصائد، وهذا ما قاله: قرأت على أمير المؤمنين قصيدة ذكر فيها الروافض، فوقع لي عقداً في البحرين واليمامة، أعطانيها في حانة أربعة حلل، وثوب واحد. فأمر لي بثلاثة آلاف دينار، ورشتها على رأسي، وأمر ابنيه المنتصر وسعد الطاهي أن يجمعوها لي، ولم ألمس بهذا المال شيئاً. فجمعوهم وغادرت معهم..

واعاده المتوكل من اليمامة وما ان عاد إلى سامرا حتى امتدح المتوكل بقصيدة.[١٣] مما يعني ان الحركة الادبية كان لها تاثير واضح في المجتمع.

تواصل العلماء والفلاسفة الذين تم نفيهم العمل والتدريس في الأماكن التي نُفوا إليها، وكان لهم تأثير كبير على الثقافات المحلية في تلك المناطق. قدّموا الأفكار الجديدة والمعرفة والتقنيات الثقافية التي أثرت على تطور وتنوير المجتمعات المضيفة.

ومع وجود المفكرين والعلماء المهمين الذين نُفوا إلى مناطق مختلفة، تم تبادل الثقافات بين العباسيين والمجتمعات المضيفة. وبالتاكيد حدث تداخل وتبادل للأفكار والتقاليد والممارسات

الثقافية بين الثقافات المختلفة، مما أدى إلى ظهور طيف واسع من الابتكارات الثقافية والتطويرات.

بعد النفي، تطورت الثقافة المحلية في المناطق المستقبلة للمنفيين. قدموا تأثيرًا بارزًا في المجالات الأدبية والفنية والفكرية المحلية، وساهموا في تنمية الهوية الثقافية لتلك المناطق.

وعلى الرغم من النفي، استمروا بالتواصل مع الثقافة العباسية والحفاظ على تراثهم. قدموا الجهود في نقل الكتب والمخطوطات والمعرفة العباسية إلى المناطق التي نُفوا إليها، وبذلوا جهودًا للحفاظ على التراث الثقافي العباسي ونشره في المجتمعات الجديدة.

فحينما نفي ابن مقلة، الكاتب المشهور وكان في أول أمره يتولى بعض أعمال فارس ويجبي خراجها وتنقلت أحواله إلى أن استوزره المقتدر بالله وخلع عليه لأربع عشرة ليلة بقيت من شهر ربيع الأول سنة ست عشرة وثلاثمائة، ثم نفاه إلى بلاد فارس بعد أن صادره ثم استوزره القاهر بالله فأرسل إليه إلى فارس رسولا يجيء به ورتب له نائبا عنه فوصل ابن مقلة من فارس بكرة يوم الخميس عيد الأضحى من سنة عشرين وثلاثمائة.[١٤] مما يعني ان حضوره الادبي وعطائه العلمي لم ينقطع في فارس او غيرها لانه من الشخصيات العلمية المهمة.

وقد يتأثر الشخص المنفى والمجتمع الذي ينتمي إليه بتبدلات ثقافية. يمكن أن يؤدي الانفصال القسري عن المجتمع والبيئة الثقافية إلى فقدان الاتصال بالعادات والتقاليد والقيم الثقافية المشتركة وفي بعض الأحيان، يمكن أن يؤدي النفي إلى التباعد الثقافي بين الأفراد المنفيين والمجتمع الأصلي، مما يؤثر على تطور الثقافة والتواصل بين الأفراد.[١٥]

ويجب ملاحظة أن عقوبة النفي كانت قاسية ومؤلمة للعديد من الأشخاص الذين تعرضوا لها. ومع ذلك، كان لها أيضًا تأثيرات ثقافية غير متوقعةعلى الثقافات في العصر العباسي، بما في ذلك التبادل الثقافي والابتكار والتأثير العابر للحدود. كان للنفي أيضًا تأثيرات سلبية، مثل فقدان المواهب والمعرفة في المجتمع العباسي الأصلي وتشتت الثقافة والمجتمعات المتأثرة بالنفي.

الاثر الاقتصادي لعقوبة النفي

يجب على المنفي أن يعيل نفسه وأحيانا أسرته أثناء فترة عقوبته، لانه بسبب عدم وجود برنامج معين سيؤدي النشاط والعمل في مدينة المنفى إلى مشاكل خطيرة بالنسبة لمعيشة الفرد أو الأسرة علاوة على ذلك، فإن ما يترتب على هذا النقص في الدعم المالي للمنفي، بالإضافة إلى الصعوبات التي يواجهها، هو إمكانية معاودة ارتكاب الجريمة ويزيد من انحرافه.

أما بالنسبة لمكان السكن، فيلاحظ أنه لايجب على الدولة الاسلامية توفير وتجهيز مسكن أثناء مدة العقوبة. واذا لا توجد إمكانية شخصية لعدم وجود رأس المال لتوفير السكن سيودي ذلك الى

مصير سيء للغاية، خصوصا وانه في مساحة جديدة ومدينة غريبة مما يحتمل ارتكاب الجريمة مرة اخرى، لان ارضية الجريمة متوفرة هناك.

الحالة الأخيرة خاصة بالمقاتلين المحكوم عليهم بالنفي.

يُمنع التواصل والاختلاط بالآخرين أثناء فترة العقوبة، لذلك يُسمح لهم بالعمل فقط، لأنه ضروري للحياة والتواصل أو غيره.

ان تكاليف النفقة والطعام وغيرها من الأمور المعيشية للمنفي هي كالسجن من مسؤولية الدولة الاسلامية.

ويجدر التأكيد على أن عقوبة الإبعاد مع الحفاظ على الحق في الاختلاط والحق في التعليم والحق في العمل وغيرها.

فيما يتعلق بمكان إقامة المحكوم عليهم بالإبعاد والذين تسمح حالتهم المالية بتوفير مكان إقامة تليق بالوضع الطبيعي في مدينة مكان الترحيل ولا يسمح بتحديد الوضع للمنفي. للمنفي الحق في التعليم، لان ذلك يمكن أن يعطي الأمل للحياة وعدم العودة إليها. وفي حالة الترحيل والنفي يجب ألا تحرم عائلة المحكوم عليه من التواجد معه او تتعرض لأذى نفسي.

والواقع أن مبدأ شخصية العقوبات بهذا المعنى في تنفيذ العقوبات يتم احترام المنفي ويمكن لعائلة الشخص مواصلة حياتهم العائلية مع المنفي في بلد نفيه.

وهو مايمكننا ان نستدل به من حادثة الصحابي الجليل ابو ذر الغفاري وان كان نفيه بغير حق وظلم له ولعائلته وهو الصحابي الكبير، فعن الواقدي: " وعن صهبان مولى الإسلاميين قال: يوم دخل أبو دار على عثمان رأيته فقلت له: أنت الذي فعلت ما فعلت؟ فقال له العبد: قد نصحتك. فخدعتني، ونصحت صاحبك فخدعني. فقال عثمان: كذبت، ولكنك تريد الفتنة وتحبها، وقد قُدِّمَت علينا الشام! فقال له أبو ذر: اتبع طريق أصدقائك ولن يواجه أحد مشكلة معك. فقال عثمان: ما لك؟ – ليس لديك أم. فقال أبو ذر: والله ما وجدت لنفسي عذراً إلا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فغضب عثمان وقال: أفيدوني في هذا الشيخ الكذاب: إما أن أضربه، أو أحبسه، أو أقتله لأنه كذب..

لأُفَرِّقَنَّ أُمَّةَ الْإِسْلَامْ أَوْ لأُنْفِيَهُ مِنْ أَرْضِ الإِسْلَامِ... قال: اخرج من بلادنا،

قال أبو ذر: إني أكره حارتك، فأين أذهب؟ قال: حيث شئت. قال:

فخرج إلى الشام دار الجهاد، فقال: ما جئتكم من الشام إلا لأنكم أهلكتها، فهل أرجعكم إلى هناك؟ قال: فاذهب إلى العراق. قال: لا. قال: أين أذهب؟ قال:

أينما تريد، يقول العبد: بعد الهجرة يأتي التعريب، فاذهب إلى نجد، يقول عثمان:

أبعد الشرف أبعده، فامض في طريقك ولا تمر برابادة، اذهب إليها، فخرج إليها.[١٦]

فلما خرج معه امرأته، روى إبراهيم بن الأشتر عن أبيه عن أم ذر امرأة أبي ذر قالت: لما حضرت أبو ذر الوفاة بكيت، فقال لي: ما يبكيك؟

فقلت: ما لي لا أبكي وأنت تموت في البرية، وليس عندي ثوب أكفنك به، ولا يدي أهيئك له؟

قال: أبشري

ولا تبك فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا يموت بين رجلين من المسلمين ولدان أو ثلاثة صبروا واحتسبوا لم يروا النار أبداً، مات منا ثلاثة من الولد، وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقوم كنت فيهم: يموت رجل منكم بأرض فلاة من الأرض، فيشهده قوم من المؤمنين، وما من أحد من تلك القوم إلا مات في قرية وقوم، فأنا ذلك الرجل، والله ما كذبت ولم أكذب، فانظروا الطريق.

قلت: كيف وقد مضى الحاج وانقطع الطريق؟ قال: اذهب فانظر.

قالت: "فركضت إلى الكثيب فنظرت إليه ثم رجعت إليه فأرضعته. عندما أكون معه هكذا، أرى الناس يتم رميهم علي مثل الكرات من قبل حيواناتهم. ووقف أمامي فقال: يا عبد الله، ما بك؟

قلت: رجل مسلم يموت، أتريد أن تكفنه؟ قالوا: ومن هو؟ قلت: عبد. يقولون:

"صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قلت: نعم. [قالت]:.،: فذبحوا له آباءهم وأمهاتهم، فأسرعوا إليه حتى دخلوا عليه، فقال لهم: أبشروا، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقوم كنت فيهم: إن رجلاً منكم يموت بأرض فلاة، فيشهده قوم من المؤمنين، وما من أحد من هؤلاء إلا مات في قرية وقوم، والله ما كذبت، ولو أن لي ثوباً يتسع لي كفناً لي أو لزوجتي."

لم أكفن إلا في ثوب لي أو ثوبها، وأسألكم بالله أن لا يكفنني رجل منكم أمير ولا رئيس ولا ساعي بريد ولا زعيم، فما من أحد من هؤلاء إلا فعل بعض ما قال إلا شاب من الأنصار، قال: أنا أكفنك يا عم في ثوبي هذا، وفي ثوبين غزلتهما أمي في غيابي، قال: كفنني يا بني].

قال: فكفنه الأنصاري، وغسله مع من حضره، وقاموا عليه فدفنوه مع نفر من الناس كلهم من أهل اليمن.[١٧]

الاثر السياسي لعقوبة النفي

يبقى المنفي تحت نظر السلطة، ويتم تتبع تحركاته، ويمكن ان يودي ذلك الى نفيه مرة اخرى، كما نقل لنا التاريخ ذلك، ولما سمع معاوية أن ناساً من أهل دمشق جالسون مع الأشتر

وأصحابه، وقد نفوا من الكوفة، كتب إلى عثمان: لقد أرسلت مجموعة من الناس الذين أفسدوا ودمروا بلادهم، لست متأكدًا من أنهم سيفسدون طاعتي ويعلمونهم أشياء لا يعرفونها حتى تفسد أمانتهم وتشوه أمانتهم. فكتب إلى معاوية وأمره أن يرسلهم إلى حمص، فبعثهم إليها، والوالي هناك عبد الرحمن بن خالد بن وليد بن المغيره. ويقال إن عثمان كتب إليهم يطلب منهم الرجوع. إلى الكوفة.ة،

فغضب عليهم سعيد مرة أخرى، فكتب إليهم أن يبعثهم إلى حمص، فنزلوا إلى الساحل.[١٨]

اما في العصر العباسي فينقل لنا التاريخ قصة ام الخليفة العباسي قبيحة، فبعد ان « أخذو الخليفة المعتز العباسي بخمس ليال من خلعه، فأخذوه إلى الحمام وعندما انتهى كان عطشانًا جدًا فلم يعطوه ماء، ثم أخرجوه وأعطوه ماءً مثلجًا فشربه ومات. شعبان سنة ٢٥٥م، اختفت أمه بوجه قبيح، ثم ظهرت في رمضان وأعطت صالح بن وصيف مبلغا كبيرا من المال، منه ألف دينار وثلاثمائة ألف دينار غنار، هناك واحد آخر. تحتوي إحدى السلة على بكرة زمرد، بينما تحتوي سلة أخرى على لؤلؤ حب كبير وياقوت وما إلى ذلك. فدفعت للمدخر ألفي دينار!

ورآها ابن وصيف فقال: قبحها الله. قتلت ابنها بخمسين ألف دينار ففعلت.

، فأخذ الجميع ونفاها إلى مكة، فبقيت بها إلى أن تولى المعتمد، فردها إلى سامرا، وماتت سنة أربع وستين ».[١٩]

فان رجعوها كان جزء من السيطرة على الشخصيات التي كان لها دور سياسي سابق.

وكذلك يرجع المنفي اذا امنت السلطات من امره كما في حادثة وقعت في عام ٢٥٣ هجرية، فقد قبض المعتزّ العباسي على أخيه أبي أحمد، ثم نفاه إلى واسط. ثمّ قاموا معه فردّ إلى بغداد.[٢٠]

فمن الموكد ان الخليفة ومستشاريه ووزرائه وصلوا الى حد اليقين بان المنفي لم يعد يشكل خطرا عليهم، وكذلك تعكس الحالة النفسية للمنفي، فهو وصل الى حد الاستسلام والاذعان او قبول كل شروط الدولة التي سببت له الابعاد والنفي.

الاثر التربوي لعقوبة النفي

إنا لله سبحانه وتعالى خلق الخلق لإسعادهم بعبادته والإيمان به، وأعمرهم الأرض، وأمرهم بأوامر لتسود المودة والطمأنينة فيما بينهم. وحتى لايعتدي أحد على أحد، بيد أنا لنفس البشرية جبلت على حب بالذات و الطمع، والميل للشهوات. وهذا ينتج عنه في بعض الأحيان سفك للدماء، ونهب للأموال، وهتك للأعراض، فتسود الفوضى، وينعدم الأمن، وتضيع الحقوق. فكان لابد من أن يشرع نظام وأحكام تحفظ الحقوق، وتقويم ومال اعوجاج، وتأخذ على يد الجاني، ليسود الأمن

والأمان. فجاءت في شرعنا أحكام الحدود، والتعازير، والقصاص، والضمان، والكفارات، وغير ذلك من أساليب العقاب.

وقد شرعت الحدود في الفقه الإسلامي، كعقوبات لأكبر الجرائم التي تخل بأمن المجتمع لتحقيق الأمن فيه، في أعظم المصالح التي لابد منها لاستقرار حياة الإنسان وسعادته. وهي(حفظ دينه، وعقله، وماله، وعرضه، ونفسه)

فالغرض من عقوبة النفي، هو حماية مصالح الافراد والجماعات وزجر المعتدين، ومنعهم من الاضرار بالآخرين وتلك المصالح التي ترجع الى خمسة أمور:

(حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال)

فالله تعالى شرع لحفظ الدين قتل الكافر، والمبتدع الداء لبدعته، وشرع لحفظ النفس القصاص، وشرع لحفظ العقول حد الشرب، وشرع لحفظ النسل وصيانة فرش المسلمين عن الفساد حد الزني، وشرع لحفظ الاعراض حد القذف، وشرع لحفظ المال حد السرقة، وشـــع لحفظ النظام العام حد قطاع الطريق، والتعزير بأنواعه المتعددة. وبهذا يتبين أن الغرض من العقوبة هو حماية الفضيلة، وصيانة المجتمع من الفساد والرذيلة، ولقد أجمعت الشرائع السماوية بل وأصحاب القوانين الوضعية على ضرورة حماية المجتمع من الفساد، وأن العقاب هو وسيلة من أهم الوسائل لمنع الفساد.[٢١]

قال الغزالي: والمنفعة تعني حفظ مقصد الشرع، ومقصد الشرع خمسة للخلق، وهو حفظ دينهم وأنفسهم وعقولهم ونسلهم وأموالهم. التمسك بهذه المبادئ الخمسة. وهي نوع من المصلحة، كل ما يفقد هذه المبادئ فهو فساده، وسدادها نوع من الربا أيضا، والاحتفاظ بهذه المبادئ الخمسة ينتمي إلى مراتب الضروريات، فهي مستويات المصلحة ومثال ذلك هو حكم الشرع الذي يقتل الكفار الضالين ويعاقب المبتدعين الذين يروجون للبدعة، حيث يحرم الناس من معتقداتهم الدينية..

وكان حكمه أن القصاص واجب لأنه ينقذ النفوس، وأنه يجب زجر الغاصبين واللصوص، لأنه به يحفظ المال الذي هو عيش الناس الذين اضطروا إلى تملكه وحرموا عليه. فتجاهل هذه المبادئ الخمسة وتحريمها يستحيل ألا يدخل فيها الدين وأحد شرائع الناس التي تهدف إلى إصلاح الناس. ولذلك لا فرق بين الشرع في تحريم الكفر والقتل والزنا والسرقة. والمشروبات المخمورة[٢٢]

كما ان المصلحة العامة قد تدعوا الحاكم الى أن يعفو عن عقوبة النفى، اما بعد تنفيذ جزء من العقوبة، أو قبل التنفيذ، لما قد يظهر له من اسباب يراها أو يستصوبها،[٢٣] وقد اتفق فقهاء الاسلام على جواز العفو عن النفى تعزيرا.

ان عملية اتخاذ قرار (النفي) في العصر العباسي الثاني تتبعت إجراءات محددة فيتم فتح تحقيق للتحقق من جريمة المجرم وجمع الأدلة المتعلقة بها. يشارك في هذا التحقيق العديد من الأشخاص، بما في ذلك الضحايا والشهود والمحققين.[٢٤]

وفي حالة توفر أدلة كافية تشير إلى إدانة المجرم، يمكن أن يتم إصدار أمر الاحتجاز لاحتجازه قبل المحاكمة النهائية.

ويتم عقد جلسة محاكمة للمجرم حيث يقدم له فرصة للدفاع عن نفسه وتقديم الأدلة والشهود. يتم النظر في الحجج والأدلة من قبل القاضي أو اللجنة القضائية المختصة.

فإذا تم إثبات إدانة المجرم وثبتت جريمته الخطيرة، يصدر حكم النفي بناءً على توصية القاضي أو اللجنة القضائية ويُعلن الحكم بشكل رسمي ويتم تنفيذ العقوبة بعد ذلك.

قد تختلف الإجراءات حسب الظروف الفردية والتشريعات المحلية المعمول بها في ذلك الوقت.[٢٥]

وفي حالة الحلاج، الذي تم نفيه عدة مرات قبل إعدامه في نهاية المطاف، كان يحضر دفاتر الملاحظات لحميد كل يوم من مكتب صاحب الحلاج ثم يسلمها لي. وكان يفعل ذلك دائماً، فكان أحياناً يقرأ له الحلاجي، كتب القاضي أبو عمر الحاضر والقاضي أبو الحسين بن الأشناني. ويقال: إذا أراد الإنسان أن يؤدي الحج وليس لديه القدرة على بناء مسكن خاص في أسرته، فلن يحدث له ذلك. وهو نجس، لا يجوز لأحد أن يدخله، ولا يجوز لأحد أن يمسه. فإذا جاء يوم الحج طاف حول البيت، وإذا انتهى الحج أدى نفس المناسك المطلوبة في مكة. ثلاثون يتيما، أعد لهم ما استطاع من الطعام، وأخذهم إلى ذلك البيت، وقدم لهم الطعام، ووعدهم أن يخدمهم بنفسه، فلما أكلوا وغسلوا أيديهم، غطى كل واحد منهم. قميصا وأدفع له سبعة دراهم أو ثلاثة – مشكوك في ملكي – لأقوم له عندما يفعل. مكان الحج. فلما قرأ والدي هذا الفصل التفت أبو عمر القاضي إلى الخراج فقال له: من أين لك هذا؟ قال: سمعنا كتابا من كتاب الإخلاص للحسن البصري، قال له فيه أبو عمر: كذبت. "إن الإخلاص للحسن البصري بمكة، وليس فيه ما ذكرت، فلما قال أبو عمر: كذبت يا من أحل دمه، قال له حامد: اكتب هذا، فانشغل أبو عمر بكلام الحلاج، فجاء حامد يطلب منه الكتاب بما قال، وكان يدافع وينشغل حتى مد حامد المحبرة من بين يديه إلى أبي عمر، ودعا بدرج فأعطاه إياه، فأصر حامد على طلب الكتاب بإصرار لم يستطع أن يخالفه، فكتب أن دمه أحل، وكتب من حضر المجلس بعده، فلما رأى الحلاج الصورة قال: ظهري حمى ودمي حرام، ولا يحل لك أن تؤوله على ما يحله". "إن مذهبي الإسلام، ومذهبي السنة، وأنا أرجح أبا بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد، وسعيد، وعبد الرحمن بن عوف، وأبا عبيدة بن الجراح، وعندي كتب في السنة موجودة عند النساخ، فالله الله في

دمي"، فما زال يكرر هذه الكلمة، والناس يكتبون سطورهم حتى قضوا ما يحتاجون إليه، وقاموا من المجلس. "ورجع الحلاج إلى مكانه، فسلم حامد تلك الوثيقة إلى والدي، وطلب منه أن يكتب إلى المقتدر بالله خبر اللقاء وما جرى فيه، وأن يرسل إليه الجواب، فكتب المذكرتين وأرسل الفتوى، فسلم المذكرة إلى المقتدر بالله، وأخر الجواب يومين، فغلط حامد وندم على ما كتب، وخشي أن يكون قد وقع على غير ما كتبه، فلم يجد مناصاً من تأييد ما فعله، فكتب مذكرة بخط والدي إلى المقتدر بالله في اليوم الثالث، ذكر فيها ما تضمنته الأولى، وقال: "فشاع ما جرى في المجلس واشتهر، ولما لم يتبعه قتل الحلاج، تعلق الناس به، ولم يختلف عليه اثنان، فاستأذن في ذلك، وأرسل الكتاب إلى مفلح، وطلب منه أن يوصله ويكمل الجواب عنه ويرسله إليه، فجاءه الجواب من المقتدر بالله في الغد من مفلح، أنه إذا كان القضاة قد أفتووا بقتله وأحلوا دمه، فليأت إليه محمد بن عبد الصمد صاحب الشرطة فيأخذه ويجلده ألف جلدة، فإن مات تحت الجلد وإلا ضرب عنقه." فسر حامد بهذا الجواب، وزالت عنه الحيرة التي كانت عليه، وأحضر محمد بن عبد الصمد وقرأ عليه، فجاء إليه ليأخذ الحلاج، فأبى ذلك وذكر أنه يخشى أن يؤخذ، فأعلمه حامد أنه سيرسل معه خدمه حتى يأخذوه إلى مجلس الشرطة في الجانب الغربي، واتفق على أن يأتي بعد العشاء الأخير ومعه جماعة من أصحابه، وناس على بغال تجر كالكيس، فيوضع على إحداها ويدخل في الجمع الذي اجتمع حوله وأمره أن يضربه ألف سوط، فإن مات قطع رأسه واحتفظ به، وأحرق جسده، فقال له حامد: فإذا قال لك إن الفرات أعطاك ذهباً وفضة فلا تقبل منه! ولا تكف عن ضربه. فبعد صلاة العشاء الأخيرة أتى محمد بن عبد الصمد إلى حميد برجاله والبغال المسرجة، وأمر غلمانه أن يركبوا معه حتى وصل إلى المخفر، وأمر الغلام الذي كلفه بإخراجه من المكان الذي كان فيه وتسليمه إلى أصحاب محمد بن عبد الصمد، وحكى الغلام أنه لما فتح له الباب وأمره بالخروج في وقت لم يفتح له فيه مثل هذا الوقت، قال له: من مع الوزير؟ فقال محمد بن عبد الصمد، فقال:

ذهبنا والله.[٢٦]

او محاكمة الشلمغاني بعد انحرافه فلما كان في شوال من سنة اثنتين وعشرين ظفر الوزير ابن مقلة بهذا، فسجنه، وكبس داره، فوجد فيها رقاعا وكتبا مما يدعى عليه، وفيها خطابه بما لا يخاطب به بشر، فعرضته عليه، فقرأ سطورهم وأنكر ما جاء فيها وأنكرهم، فمدّ ابن عبدوس فلطمه. وأما ابن أبي عون فمد إليه يده فارتعدت يده، ثم قبل لحيته ورأسه وقال: إلهي رزقي وسيدي! فقال له العادي الله: أنت تزعم أنك لست بإله، فما هذا؟ قال: لماذا أقول ذلك؟ والله يعلم أني لم أقل له أني أنا الله، قال ابن عبدوس: لم يدعي الله، ولكن ادعى أنه باب الإمام المنتظر.

ثم مثلوا أمام الفقهاء والقضاة عدة مرات وأخيراً أفتى العلماء بجواز دمه فأحرق حتى الموت في ذي القعدة من السنة، وجلد ابن أبي عون ثم ضرب. في الرقبة وحرقها..[٢٧]

وكانت الأغلبية المطلقة (ممن حاكم الحلاج ووقع ضدّه من الشهود على المذهب المالكي، التي تتبع القاضي أبا عمر، ولم يستجر انضمام القاضي ابن الأشناني إلى التوقيع وهو المشهور بانعدام ذمته، لم يستجرّ أعضاء المذهب الحنفي، الذي اتبع تحفظ زعيمه ابن البهلول.

وتشارك شهود المذهبين السنيين الآخرين في الامتناع الجماعي المذهب الحنبلي تبعا لاحتجاج ابن عطا العلني (الذي كلّفه حياته). والمذهب الشافعي وفقا لفتوى ابن سريج، اللهم خلا بضعة انشقاقات لدوافع شخصية، مثل ابن زبر وعتبة (ولربما الإصطخري).[٢٨]

وفي العصر العباسي الثاني كانت هناك بعض الاستثناءات لقرار النفي فيمكن للخليفة أو الحاكم المحلي أن يمنح العفو للمجرم المحكوم عليه بالنفي ويتم ذلك عادةً بناءً على تقدير السلطة الحاكمة للظروف الفردية وسلوك المجرم بعد فترة النفي.

كما يمكن للخليفة أو الحاكم المحلي أن يمنح العفو الشخصي لشخص محدد مدان بالنفي، وهذا يكون غالبًا نتيجة لتدخلات أو توسطات من أفراد ذوي نفوذ أو لأسباب سياسية أو اجتماعية فيمكن للخليفة أو الحاكم المحلي أن يشترط شروطًا معينة للمجرم المنفي، مثل الاستقامة في السلوك أو الالتزام بقوانين محددة. إذا تم الامتثال لتلك الشروط، يمكن رفع العقوبة والسماح للمجرم بالعودة إلى مكان إقامته الأصلي.

تتفاوت هذه الاستثناءات حسب سلطة الحاكم وتقديراته، ويعتمد قرار منح العفو على عوامل متعددة مثل طبيعة الجريمة، سلوك المجرم وتأثيره على المجتمع، والظروف السياسية والاجتماعية في ذلك الوقت.[٢٩]

كما حصل حينما نفى المتوكل أحمد بن حمدون النديم إلى بغداد وقطع طرف أذنه وقال له أنت قدت علي بعض غلماني ثم رده.[٣٠]

فان رده من النفي بعد تلك العقوبة لم يكن الا بتدخل اطراف وشخصيات اخرى.

ويمكن أن تؤثر الظروف الاجتماعية والسياسية في قرار العفو. فقد ينظر الحاكم في الرأي العام وتأثير القضية على سلامة واستقرار المجتمع. قد يكون هناك ضغوط سياسية لمنح العفو أو لعدم منحها.

وقد يؤثر تدخل أفراد ذوي نفوذ أو توسطات من العائلة أو الأصدقاء أو الأشخاص ذوي النفوذ على قرار الحاكم. قد يتم اعتبار هذه التدخلات عند اتخاذ القرار النهائي.[٣١] فها هو عبيد الله بن يحيى بن خاقان بن عرطوج أبو الحسن التركي وزير المتوكل فقد نفاه المستعين إلى برقة سنة

ثمان وأربعين ومائتين وكان عوده إلى بغداد سنة ثلاث وخمسين ومئتين بعد أن حج ثم استوزره المعتمد في شعبان سنة ست وخمسين ومئتين.[٣٢]

ويمكن أن يؤثر سلوك المنفي بعد صدور الحكم على قرار الحاكم بمنح العفو. إذا أظهر المجرم تغييرًا إيجابيًا في سلوكه، مثل الندم الصادق والتحول نحو حياة مستقرة ومسالمة، فقد يزيد ذلك من احتمالية منح العفو.[٣٣] مثل ماوقع في سنة (٢٦٣ هجرية) للوزير عبيد الله بن يحيى بن خاقان وزير المتوكل فقد نفاه المستعين إلى برقة ثم قدم بعد المستعين فوزر للمعتمد إلى أن مات.[٣٤]

كذلك في سنة خمس وستين ومائتين ٢٦٥ هجرية، توفي أحمد بن الخصيب الوزير أبو العباس وزر للمنتصر والمستعين ثم نفاه المستعين إلى المغرب وكان أبوه أمير مصر في دولة الرشيد.[٣٥]

يمكن أن تلعب المصلحة العامة دورًا في قرار الحاكم بمنح العفو. قد يتم التفكير في التأثير الإيجابي أو السلبي الذي قد ينشأ عن منح العفو على المجتمع والنظام العدلي.[٣٦]

وكانت هناك إجراءات خاصة تتبع عند تنفيذ عقوبة النفي، فكان يتم تحديد المكان الذي يجب على المدان الانتقال إليه بعد النفي وقد تكون هذه الوجهة جزيرة نائية أو موقع بعيد عن المجتمع الرئيسي وكان يتم تحديد مدة النفي التي يجب على المدان قضاؤها في وجهته الجديدة وقد تتراوح مدة النفي من فترة محددة إلى الحياة الكاملة وكان يجب إشعار المدان بالحكم القضائي الذي يفرض عليه النفي وكان يتم إبلاغه رسميًا بمضمون الحكم وتحديد موعد بدء تنفيذه. كما حصل في قضية في يحيى ابن اكثم وما كان عليه بالبصرة يقول ابن أبي نعيم:

يا ليت يحيى لم يلده أكْثَمُه ولم تطأ أرض العراق قَدَمُه

أَلْوَطُ قاضٍ في العراق نعلمه أي دواة لم يلقها قلمه

وأي شِعْبٍ لم يلجه أرقمه

وضرب الدهر ضربانه فاتصل يحيى بالمأمون ونادمه، ورخَّص له في أمور كثيرة، فقال له يوماً: يا أبا محمد، من الذي يقول:

قاضٍ يرى الحد في الزناء ولا يرى على من يلوط من باس

ما أحسب الجور ينقضي وعلى ال أمة وال من آل عباس

فأطرق المأمون خجلا ساعة، ثم رفع رأسه وقال: ينفى ابن أبي نعيم إلى السند.[٣٧] ثم تم نفيه واقصاه فيما بعد ايضا في زمن المتوكل فقد أبعده المتوكل عن مجالسه وأقصاه حتى مات بالربذة.

وفي بعض الحالات، كان يتم احتجاز المدان في مكان مؤقت قبل تنفيذ النفي. يتم ذلك لضمان تنفيذ العقوبة وتسهيل نقل المدان إلى وجهته الجديدة وكان يتم تنظيم عملية نقل المدان إلى وجهته الجديدة ويمكن استخدام وسائل النقل المختلفة مثل السفن أو القوافل لنقل المدانين إلى المكان المحدد للنفي فعند وصول المدان إلى وجهته الجديدة، كان يتم استقباله من قبل السلطات المحلية وتنظيم إجراءات استقباله ويمكن تعيين حراس أو مراقبين لمراقبة نشاطات المدان وضمان احترامه لشروط النفي.[٣٨]

كما تم وضع المتوكل علي بن الجهم في السجن لأن جماعة من الناس هرعوا إليه وقالوا له: كان يعبس على خدمه ويغمزهم، كثيرا ما ينتقدك وينتقدك ويحتقرك مكارم الأخلاق. واستمروا في الضغط على صدره حتى تم سجنه. ثم أخبروه أنه استهزأ به. نفاه إلى خراسان وكتب أنه إذا عاد إلى هناك ذات يوم قبل حلول الليل فسوف يصلب. ولما وصل إلى الشاذياخ حبسه طاهر بن عبد الله بن طاهر هناك، ثم أخرج ذات يوم وصلب حتى الليل وهو عريان، ثم أخذ به..[٣٩]

فعملية الصلب والكتابة بذلك والتشديد على ان تناله العقوبة، كل ذلك كان قبل النفي واثنائه. وكما حدث مع ابن الحواري فقد سلمه ابن الفرات إلى ابنه المحسن، فضربه ضرباً مبرحاً على دفعات وضربه بالهراوات، ثم أخرجه إلى الأهواز مع من أخرجه، فلما وصل إليها قتله من أخرجه.[٤٠]

وهناك تفاوت في درجة صرامة عقوبة النفي بين الأفراد المختلفين في العصر العباسي. (فقرار فرض عقوبة النفي ودرجة صرامتها يعتمد على عدة عوامل، بما في ذلك إذا كان الشخص يعتبر تهديدًا كبيرًا للنظام العباسي أو لا يمكن التغاضي عنه، فقد يتم فرض عقوبة النفي عليه بصرامة أكبر، على سبيل المثال، القادة السياسيين المعارضين الذين يتمتعون بشعبية واسعة ويمكنهم تجميع قوى وتنظيم احتجاجات قد يتعرضون لعقوبة النفي بشكل أكثر صرامة فإذا ارتكب الشخص جرائم خطيرة أو انتهاكات كبيرة للقانون، فقد يتم فرض عقوبة النفي عليه بصرامة أكبر، على سبيل المثال، الأفراد الذين يشاركون في التآمر على الحكومة أو يرتكبون أعمال إرهابية قد يتعرضون لعقوبة النفي بدرجة أكبر من الآخرين).[٤١]

"وكما ذكرنا في أيام الخليفة العباسي المستعين، حين قام رجل من لخم بالأردن، فطلبه والي الأردن، فذهب إلى بابل وفر، فقام مكانه رجل من عماله يعرف بالقطامي، فزاد في جمعه، وجمع الجزية، وهزم الجيوش التي أرسلها إليه والي فلسطين، واستمر الحال على هذا الحال حتى جاء مزاحم بن خاقان التركي بجماعة من الأتراك وغيرهم، ففرق جمعهم، ونفاهم من البلاد.[٤٢]

قد تؤثر العوامل الدينية والاجتماعية في تقدير درجة صرامة عقوبة النفي، إذا كانت الانتهاكات ذات طابع ديني ويتعلق بالعقائد والمعتقدات الدينية المسيطرة، فقد يتم فرض عقوبة النفي بصرامة

أكبر وكما كان هناك تفاوت في تنفيذ عقوبة النفي بين المدن والمناطق المختلفة في العصر العباسي وقرار فرض عقوبة النفي وتنفيذها كان يعتمد على تقديرات الحاكم والسلطة المحلية في كل منطقة.

تعتمد درجة صرامة تنفيذ عقوبة النفي وتفاصيلها على العوامل التالية:

وكان للحكام المحليين في المدن والمناطق دور في تنفيذ العقوبات المفروضة، بما في ذلك عقوبة النفي فقد يكون للحاكم المحلي سلطة تقديرية في تحديد كيفية تنفيذ العقوبات ودرجة صرامتها. و في بعض المناطق، قد تكون هناك اختلافات في السيطرة الأمنية والقوة العسكرية للحكومة العباسية قد يؤثر هذا على قدرتها على تنفيذ عقوبة النفي بشكل صارم أو محدود.[٤٣]

كما نقل لنا التاريخ في أصدار المتوكل أمراً باعتقال وقمع العلويين وأتباعهم في كافة أنحاء البلاد، وفي هذا الصدد أمر "المتوكل" حاكم مصر بطرد الطالبيين إلى العراق. وحاكم مصر فعل الشيء نفسه. ثم في سنة ٢٣٦ هجرهم المتوكل إلى المدينة حيث نفي العلويون.[٤٤] وقد تؤثر الثقافة والتقاليد المحلية في تنفيذ عقوبة النفي فقد تكون هناك مناطق تميل إلى تطبيق القوانين والعقوبات بشكل صارم، بينما تكون هناك مناطق أخرى تميل إلى التساهل أو التهاون في تنفيذها.

وقد تؤثر العوامل الاقتصادية والاجتماعية في تنفيذ عقوبة النفي فقد يتم تنفيذ العقوبة بصرامة أكبر في المناطق التي تعاني من اضطرابات اجتماعية أو اقتصادية أو تتعرض لتهديدات أمنية أكبر.

بشكل عام، يجب أن نلاحظ أن تنفيذ عقوبة النفي كان قد يختلف بشكل كبير بين المدن والمناطق المختلفة في العصر العباسي، وذلك بسبب التحديات المحلية والتقديرات الشخصية للحكام والسلطات المحلية.

٣٠٦ م وفي هذه السنة: قاوم بنو هاشم علي بن عيسى لأنه كان يهدر رزقه، فمدوا أيديهم إليه، فأمر المقتدر باعتقالهم ومعاقبتهم وقتلهم ونفيهم إلى البصرة ومصادرتهم وطلب من علي ابن عيسى (أجابوا) فاختبأوا وقبض على بنيه وبيعت أمواله وممتلكاته واحتسبت أمواله، وهي سبعمائة ألف دينار.، وكان السبب أنه تأخر في إطلاق [أرزاقهم]، وكذلك أرزاق الجند، كان يتذرع بقلة المال، [أنفق المال في القتال مع ابن أبي سجي، فسأل موق تدير] وأخرج من هناك مائتي ألف دينار. الخزانة [للجنود] التي أثقلت كاهل المقتدر..[٤٥]

ويستطيع المحكوم عليه بالنفي الدخول إلى مكان الترحيل دون أي تسمية في أغلب الأحوال، (بالطبع تحت الإشراف والرقابة) لإتاحة الفرصة له لإظهار قيمته؛لان الحرية لديه محددة في

الواقع، ولأن الشخص يواجه النظرة المعتادة والمقيدة للأشخاص من حوله، فهو بالطبع يحاول إظهار نفسه كشخص عاقل وإنسان سليم، وهو ما تسببه هذه العملية أثناء الإدانة ليصبح شخصية اجتماعية ومعيارية.

ويمكن ان نذكر الأهداف المحددة في الجرائم الثلاث (الزنا – القيادة – المحاربة) بشكل اكثر تفصيلا في قانون العقوبات الإسلامي، فعلى أساس دين الإسلام في الحالات الثلاث حد الزنا لغير المحصن والقيادة والمحاربة، تعتبرعقوبة النفي، في كل حالة، وبحسب ظروف وأسباب ارتكاب الجريمة، بقصد الغرض أو الأهداف المحددة من استخدام هذه العقوبة، ويتم توضيح أهداف تنفيذ النفي لمجرمي كل من هذه الجرائم.

مع وقوع جريمة الزنا وإثباتها في المجتمع للزاني والزانية، فإن الأسرة ومكان إقامتها تتورط في النتائج الاجتماعية للجريمة، وبناء على ذلك، وبتطبيق عقوبة منع السكن والتواجد في منطقة الزاني أولاً ومن ثم التنقل لهذا الشخص وربما يكون تأثيره غير آمن اجتماعياً.

ثانيًا: عندما يُنفى الزاني او الزانية لمدة عام، فإنها تبتعد عن المدينة ومكان الأنوثة او الاثارة للطرفين، وعلى هذا فإن نفيه او نفيها يسبب نوعاً خاصاً من المنع. وبالإضافة إلى ذلك، فإن نفيه (الرجل) وهو محلوق الرأس، يكون عبرة للآخرين، وبطريقة ما، يؤدي إلى المنع العام في المجتمع.[٤٦]

ثالثاً: ومن ناحية أخرى، ومع نفي الزاني، يدخل في مجتمع جديد فيه ويمكنه خوض عملية الإصلاح وإعادة التنشئة الاجتماعية دون عدم الثقة في الآخرين.

رابعاً: عند انتهاء مدة النفي البالغة سنة واحدة؛ تمحى الجريمة وعقاب المجرم من أذهان المجتمع عن الزاني ويمكن العودة إلى المجتمع السابق بعيدا عن القذف والسب او الشتم.

وبشكل عام، فان السبب الأول هو نفع للزاني وأنه آمن من تعيير الناس وافتراءاتهم، والثاني نفع للمجتمع وأنه خلى من زاني منفي؛ ليتعلم كلاهما الدرس وينسى الجريمة ويزول مفاسد الإثم.[٤٧]

توبة الزاني:

أما توبة الزاني المستوجب للتغريب فقد اختلف الفقهاء في اسقاطها[٤٨] للحد على قولين:

القول الأول: ان الجلد والتغريب يسقطان بتوبة الجانى والى هذا ذهبت الشافعية.[٤٩]

وقول للحنابلة ايضا.

ومن وجب عليه حد الله، كالزنى قبل ثبوته سقط بمجرد التوبة

وقد استدل أصحاب هذا القول بقوله تعالى:

(واللذان يأتيانها منكم فأذ وهما فان تابا وأصلحا فاعرضوا عنهما ان الله كان توابا رحيما).[٥٠]

ففي هذه الآية الأمر بالكف، والأعراض عن الزانيين اذا تاب وأصلحا، فدل ذلك على أن الحد يسقط بالتوبة والتغريب حد فيسقط بها.

قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم (التائب من الذنب كمن ثانيا لا ذنب له)[٥١]

فهذا الحديث عام، وقد أفاد أن الذنب يمحى عن صاحبه بتوبته، فيصبح وكأنه لم يصدر منه ذنب، وعليه فان الحد يسقط بالتوبة والتغريب حد فيسقط بها اذا تاب الجاني قبل الرفع الى الحاكم. أن تغريب الزاني حق من حقوق الله الخالصة، فيسقط بالتوبة، كسقوط حد الحرابة، فليس فى نصوص الشرع تفريق بين المحارب وغيره؛ بل ان في نص الشارع على أن التوبة تسقط حد الحرابة، تنبيه على أنها تسقط حد الزنى أيضا بطريق الأولى، لأن التوبة اذا دفعت الحد عن المحارب مع شدة الضرر الذي أحدثه، والتعدى الذي فعله فلان تدفع مادون الحرابة يكون أولى.

ان الاشخاص الذين يتم نفيهم وخاصة في الجرائم الجنسية (الزنا والقيادة)، ترفضهم الأسرة الاجتماعية ويعانون من وحدة شديدة. فبالتأكيد ليس من الممكن إجبار عائلات هؤلاء الأشخاص على الترحيل او الذهاب للمنفى معهم، ولا يمكن توقع أن يتمكن الشخص من التواصل مع أشخاص جدد في بداية دخوله إلى مكان النفي او التعرف والتخلص من الشعور بالوحدة. وهذا يسبب اكتئابًا شديدًا ومشاكل عقلية للمنفي.

تهدف عقوبة النفي الى كبح الشر والظلم اذ لو ترك الناس وشأنهم فسد النظام العام، و أصبح الناس كالوحوش في الغابة يأكل بعضهم بعضا.[٥٢]

فشرع العقوبات يعد رحمة من الله بالانسان لكى يعيش آمنا في حياته واجدا قوت يومه صحيحا في بدنه مقيما لا وامر دينه، وليعلم أن إقامة العقوبة هي رحمة الله لعباده، فينبغي للحاكم أن يتشدد في تنفيذ العقوبة، فلا يؤخذ على دين الله بتعطيل الدين، فقصده الرحمة لعباد الله. إنه يخلق الخلق عن طريق منع الناس من فعل الخطأ لتجنب غضبه، ورغبته هي تجاوز الخلق. ".

وهذه الرحمة لا تدعونا الى الرأفة بالمجرم، بل ان رحمته هي في اقامة العقوبة عليه، حتى يرتدع، وينزجر غيره.

قال تعالى: الزانية والزانى فاجلد واكل واحد منهما مائة جلده ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله[٥٣]

وبهذا نتبين أن العقوبة مصلحة لا لذاتها لكن باعتبار ما يترتب عليها من المصالح[٥٤] وربما تكون الأسباب العادلة شرًا، فيؤمر بها، أو يُسمح بها، ليس لأنها شريرة، ولكن لأنها تجلب فوائد، مثل قطع يد فاسد لإنقاذ حياة المرء، أو المخاطرة بحياته من خلال المشاركة في الجهاد. وكذلك الجميع. العقوبات القانونية ليست مطلوبة لأنها شريرة، بل لأن الربح هو هدفها..[٥٥]

ومغزى القانون هو قطع أيدي السارق وقتل المخالف والرجم والجلد والنفي ومعاقبة الزناة. وكل هذه منكرات فرضها الشرع من أجل تحقيق المنافع الحقيقية المترتبة عليها، وتسميتها منافع مثل تسمية السبب مجازاً باسمه.[٥٦]

الاثر الاجتماعي والنفسي

ان أهم أغراض عقوبة النفى صالح الجاني لان عقوبة النفى شرعت في جرائم يصعب على الوسط الاجتماعي الذي ارتكب فيه الجريمة.[٥٧]

ومن هنا تبين لنا ان اهم الأهداف العامة لعقوبة النفي هي حالتين:

١. إصلاح المجرم.

٢. أمن المجتمع.

فاصلاح وتصحيح المجرم ومن الأهداف العامة لعقوبة النفي إصلاح المجرم. وهو ما ذهب اليه قسطنطين، بطل الليبرالية والمنظّر التحرري الفرنسي في القرن الثامن عشر، فإن الإنسان بعد فترة المنفى يولد من جديد ويبدأ عصرًا جديدًا، وبهذه الطريقة يتحرر من ماضيه الذي يؤذيه، و يختار مرة أخرى الخير والشر.

لقد أثبتت التجربة أن مثل هذا التصحيح هو مصدر للخلاص من الشر إلى حد كبير. ولأنه لم يعد يعتبر نفسه في صراع مع المجتمع، فإنه يصبح عضوا مفيدا فيه مرة اخرى.[٥٨]

واستنادا إلى نظرية الوسم التي تثير مسألتي الانحراف الأولي والثانوي، فعندما يرتكب المرء جريمة للمرة الأولى ويعاقب، فإنه يشكل تحديا للعودة إلى المجتمع.

ويسمى وضع العلامات. حتى يتعرف عليه أفراد المجتمع ومؤسساته المختلفة كفرد بائس ويميل إلى ارتكاب الجرائم.

والحقيقة أن هذا التصور والتخيل للناس يشكل عائقاً صعباً أمام المحكوم عليه، وحتى لو تم إصلاحه فإنه لا يمكن أن يكون مثل المواطن العادي. ولحسن الحظ، يستطيع المحكوم عليه في المنفى أن يقدم نفسه إلى النظام القضائي كشخص مصلح ومواطن سليم لأهل مكان إقامته في المجتمع الجديد (مكان المنفى دون أن تعلم الغالبية العظمى بجريمته الأولية).

الإنسان بالطبع كائن اجتماعي؛ ولهذا السبب، عندما ينفي، يضطر إلى فحص ماضيه عدة مرات للهروب من الوحدة والعزلة عن المجتمع والتفكير والتأمل في تحسين ذاته والارتقاء الروحي. إنه على استعداد للحد من نفسه ورغباته مع معايير المجتمع حتى يتم قبوله من قبل المجتمع مرة أخرى وهذه هي بداية عملية الإصلاح.

ومن الواضح أن اعتماد الجلسات النفسية والإرشادية في عصرنا هذا يؤدي إلى تحسين وتسريع عملية إعادة التنشئة الاجتماعية وتصحيح المجرم.

اما أمن المجتمع، ففي القانون الجنائي، هناك دائما اهتمام خاص للجانب الحياتي للجريمة، وذلك لأنه، بالإضافة إلى تلبية حقوق الضحية، ويهدف اعتماد القوانين إلى إرساء النظام والأمن الاجتماعي للمواطنين.

في الواقع، أينما وقعت جريمة، يضطرب النظام العام والأمن في المكان الذي وقعت فيه الجريمة، وإحدى طرق استتباب النظام واستعادة الأمن هي عقوبة الإبعاد والنفي.

والمجرم باعتباره العنصر الرئيسي لتعطيل النظام ومن خلال تطبيق عقوبة النفي من المجتمع يختفي الهدف وهذا العنصر الفاسد بطبيعة الحال، وبإزالة هذا العنصر، يعود الامن إلى حد ما.

ومن حيث المبدأ، فإن تنفيذ عقوبة المجرم يسبب الرعب لدى الآخرين والناس عرضة لارتكاب الجرائم، وهذا أيضًا سبب للحفاظ على سلامة المجتمع.[٥٩]

واحدة من الأهداف الرئيسية للإبعاد هي إصلاح المجرم، خلال هذه العزلة يبدو ضروريا للمنفي.

وكانت الإجراءات المتبعة لتنفيذ عقوبة النفي تختلف بناءً على الفترة الزمنية التي تمت فيها العقوبة ومع ذلك، يمكن توضيح بعض الجوانب العامة لهذه العقوبة.[٦٠]

فعند فرض عقوبة النفي على شخص، كان يتم نقله إلى منطقة معزولة عن المجتمع، وغالبًا ما كانت صحراوية أو جبلية بعيدة وكان الهدف من ذلك هو فرض عزلة كاملة على الشخص ومنعه من التواصل مع المجتمع المحيط.

عادةً، كان الشخص المطرود يُرافق في رحلته إلى المنفى بواسطة حراس أو جنود. وقد يتم تجريده من ممتلكاته ومن ثم ترحيله بمفرده إلى المنفى في بعض الأحيان، يتم ترحيل مجموعة من الأشخاص المدانين معًا إلى نفس المنطقة. وكانت فترة النفي تعتمد على طبيعة الجريمة والتقدير القضائي. قد تكون فترة النفي قصيرة نسبيًا في بعض الحالات،.،[٦١]يويد ذلك حادثة عمرو بن حبيب بن عمرو بن عميرابن عوف،[٦٢] وهو أحد الابطال الشعراء الكرماء في الجاهلية والإسلام. أسلم سنة ٩ ه، وروى عدة أحاديث.

كان مشغولا بالشرب، وعاقبه عمر مرارا وتكرارا، ولكن سواء من الخوف أو التوبيخ، ظل عمر يجلده، سبع أو ثماني مرات، ثم نفاه إلى جزيرة تسمى "الحدودي". وكان معه أيضاً حارس اسمه ابن جهراء، فهرب منه على شاطئ البحر ولحق بسعد ثم كتب قصيدة يذكر فيها هروبه من سحب ابن جهراء. انضم إلى سعد بن أبي وقاص عندما كان يقاتل الفرس في القادسية، فكتب إليه عمر أن يحبسه، وسجنه سعد عاد معه أيضًا. وفي فترة القادسية اشتد القتال وطلب أبو

مجين من زوجة سعد (سلمى) أن تفك قيوده، فأكد لها أنه سيعود إلى أغلال أنسلم، وألقى فيها قصيدة، فأطلقت سراحه، وكان له حظ رائع. القتال، وفي النهاية عاد إلى قيوده وأسره. وأخبرت سلمى سعد بخبره، فأطلق سراحه قائلة له: لن أتركك وحدك أبدًا. فاحتفظ بالخمر وقال: لكي أعاقب لا أتحمل البقاء! توفي في أذربيجان أو بجرجان.[٦٣]

ولما كان ارتكاب جريمة القيادة يتطلب اجتماع شخصين أو أكثر والاطلاع عليهم، فإن وقوعها يتطلب أن يكون القواد على دراية بالمنطقة وسكانها والأماكن المناسبة لارتكاب الأفعال غير المشروعة.

وبناء على ذلك فإن الهدف الأهم للترحيل هو إخراج المجرم من هذه البيئة المألوفة وإرساله إلى منطقة جديدة، وهو أمر طبيعي صعب للغاية ويكاد يكون من المستحيل بالنسبة له أن ينفذ رغباته تلك.

والغرض من نفي الفرض هو منع الجريمة وإصلاح المجرم وإعادة تأهيله. ومدة السنة التي اعتبرت للنفي تدل على أن هدف إصلاح المجرم وتأهيله قوي، بحيث يتوب خلال هذه المدة ويعود عن سلوكه القبيح.[٦٤]

كما أنه بتفويض القاضي صلاحية تحديد مدة النفي بحدود سنة؛ فإنه يستطيع أن يحدد مدة زمنية متناسبة مع مراعاة الأحوال والظروف.[٦٥]

الخاتمـــه

خلصت هذه الدراسة إلى أن عقوبة النفي في العصر العباسي الثاني لم تكن مجرد إجراء عقابي يُفرض على الأفراد المخالفين، بل كانت أداة سياسية استخدمتها الدولة للحفاظ على استقرارها وإعادة توزيع مراكز النفوذ بما يخدم مصالحها، وقد أثرت هذه العقوبة على المستويات السياسية والاجتماعية والثقافية، حيث ساهمت في إضعاف نفوذ بعض الشخصيات المعارضة وإبعادها عن مراكز التأثير، لكنها في المقابل أدت إلى انتشار الأفكار والعلوم نتيجة انتقال المنفيين إلى مناطق جديدة، كما كان للنفي آثار نفسية واجتماعية على الأفراد المنفيين الذين عانوا من العزلة والابتعاد عن مجتمعاتهم الأصلية، ومن جانب آخر، أدى النفي في بعض الحالات إلى نشوء حركات معارضة في أماكن الاستقبال، مما جعل هذه العقوبة سلاحًا ذا حدين بالنسبة للسلطة العباسية، وبذلك يتبين أن النفي لم يكن مجرد عقوبة فردية، بل كان وسيلة تُستخدم ضمن سياسات الدولة الأوسع للحفاظ على استقرارها السياسي والاجتماعي، ورغم نجاحها في بعض الأحيان في تحقيق أهدافها، إلا أن آثارها بعيدة المدى كشفت عن تحديات أخرى واجهت الدولة العباسية في التعامل مع المعارضة وضبط استقرارها الداخلي.

الهوامش

[١]. اللنكراني، *تفصيل الشريعة في شرح تحرير الوسيلة (الحدود)*: ص ٦٦١

[٢]. بردي، *النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة*: ج٢، ص ٢٨٣

[٣]. تمّ إرساله من بغداد إلى سامراء وحبس ومات فيها. ابن الجوزي، *المنتظم في تاريخ الأمم والملوك*: ج ١٥، ص ٢٧٠

[٤]. ابن الجوزي، *المنتظم في تاريخ الأمم والملوك*: ج ١٥، ص ٢٧٠

[٥]. المنذري، *التكملة لوفيات النقلة*: ج ٣، ص ١٤٠

[٦]. خليفة، *الدولة العباسية قيامها وسقوطها*: ص ١٨٧

[٧]. الذهبي، *سير اعلام النبلاء*: ج١١، ص٢٤٦

[٨]. الذهبي، *سير اعلام النبلاء*: ج٤، ص٥٩٣

[٩]. اليعقوبي *تاريخ اليعقوبي*: ج٢، ص ١٥٠؛قرطبي، *الاستيعاب*: ج٢، ص٤١٠؛ ابن أبيالحديد *شرح ابن أبيالحديد*: ج١، ص٦٦

[١٠]. العيني، *عمدة القاري*: ج٤،ص٢٩١

[١١]. ابن واصل، *مفرج الكروب في أخبار بني أيوب*: ص٧٨

[١٢]. النويري، *نهاية الأرب في فنون الأدب*: ج ٣٠، ص٢٣٢

[١٣]. الطبري، *تاريخ الطبري*: ج٧، ص ٣٩٨

[١٤]. ابن خلكان، *وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان*: ج٥، ص ١١٤

[١٥]. ابن الاثير، *الكامل في التاريخ*: ص٧٦

[١٦]. السمعاني،*الأنساب السمعاني*: ج ٥، ص ٥٢؛ ابن سعد،*طبقات ابن سعد*: ج٤، ص ١٦٨؛ المسعودي، *مروج الذهب*: ج١،ص٤٣٨

[١٧]. الاستعياب، *ابن عبد البر*: ج١، ص ٢٥٥

[١٨]. سمعاني، *الأنساب*: ج٥،ص٣٩؛اميني، *الغدير*: ج٩،ص٣١

١٩. السيوطي، *تاريخ الخلفاء*: ص ٢٦٢

[٢٠]. ذكر الطبري هذا الخبر في حوادث سنة ٢٥٣ هـ. (ج٩،ص٣٧٧)؛ ابن الاثير، *الكامل فيالتاريخ*:ج٧،ص١٨٣؛ بردي، *النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة*: ج٢، ص ٣٣٥؛ابن كثير، *البداية والنهاية*: ج١١،ص١٢

[٢١]. الاحمد، *حكم الحبس*: ص٥٤٠

[٢٢]. الغزالي،*المستصفى*: ج١، ص ١٢٨٨

[٢٣]. الكحلاني،*سبل السلام*: ج ٤، ص ٣٨؛ ابن قدامة،*المغني*:ج٨، ص٣١٦

[٢٤]. ابن خلكان، *وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان*: صص ٤١٩ – ٤٢١

[٢٥]. ابن الاثير، *الكامل في التاريخ*: ج ١٠، ص١٢١

[٢٦]. الخطيب البغدادي، *تاريخ بغداد*: ج٨، ص ١٣٥

[٢٧]. الذهبي، *سير اعلام النبلاء*: ج١٤، ص٥٤٧

[٢٨]. ماسينيون، *آلام الحلاج*: ص ٤٣٥

[٢٩]. المقريزي، *السلوك لمعرفة، دول الملوك*: ج١،ص١٢٨

[٣٠]. ابن العديم، *بغية الطل*،: ج٢، ص ٧٠٥

[٣١]. ابن الجوزي، *مرآةالزمان في تواريخ أعيان الزمان*: ج ٢٢، ص ٤

[٣٢]. ابن عساكر، *تاريخ دمشق*: ج٣٠، ص١٤٣.

[٣٣]. القحطاني، «العزل من المناصب في دولة المماليك البحرية، أسبابه وتأثيراته»: ص ٤٤

[٣٤]. الذهبي، *العبر في اخبار من غبر*: ج٢، ص ٣٢

[٣٥]. القحطاني، «العزل من المناصب في دولة المماليك البحرية، أسبابه وتأثيراته»: ص ٤٤

[٣٥]. الذهبي، *العبر في اخبار من غبر*: ج٢، ص ٣٦

[٣٦]. ابن واصل، *مفرج الكروب في أخبار بني أيوب*: ص٤٤

[٣٧]. المسعودي، *مروج الذهب*: ج٣، ص٤٣٥

[٣٨]. بردي، *النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة*: ج ٧، ص٣٤

[٣٩]. الاصفهاني، *الاغاني*: ج١٠، ص٣٧٨

[٤٠]. التنوخي، *نشوار المحاضرة*: ج١، ص ١٣٢

[٤١]. العيني، *عقدالجمان في تاريخ أهل الزمان*: ج ١، ص٤٣

[٤٢]. اليعقوبي، *تاريخ اليعقوبي*: ج٢، ص ٤٩٥

[٤٣]. اليونيني، *ذيل مرآة الزمان*: ج ٤، ص ٨

[٤٤]. الهامى، *سيرى در تاريخ تشيع*: ص٦٩٥

[٤٥]. ابن الجوزي، *المنتظم في تاريخ الأمم والملوك*: ج١٣، ص ١٧٩

[٤٦]. ابن الجوزي، *المنتظم في تاريخ الأمم والملوك*: ج١٣، ص١٢٢

[٤٧]. ابن الجوزي، *المنتظم في تاريخ الأمم والملوك*: ج١٣، ص٣٠٠

[٤٨]. لجصاص،*احكام القرآن للجصاص*:ج٢، ص٤١٢

[٤٩]. القرطبي، *تفسير القرطبي*: ج٦، ص٥٨

[٥٠]. سورة النساء: ١٦

[٥١]. ابن ماجة،*سنن ابن ماجة*:ج٢،ص١٤٢٠

[٥٢]. الاحمد، *حكم الحبس*: ص٥٤٥

[٥٣]. سورة النور: ٢

[٥٤]. المالكي، «عقوبة النفي والتغريب حدا وتعزيرا»: ص ٥٤

[٥٥]. ابي زهرة، *العقوبة*: صص ٧-١٢

[٥٦]. بن عبد السلام،*قواعد الاحكام*:ج١، ص١٢

[٥٧]. مسلم،*صحيح مسلم*:ج٥، ص١٢٠

[٥٨]. مسلم،صحيح *مسلم*:ج٥، ص ٩١

[٥٩]. ميرسليم، *دانشنامهجهاناسلام*: ص ٤٤

[٦٠]. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، *الموسوعة الفقهية الكويتية*: ج ٤١، ص ٩٩

[٦١]. الحموي، «عقوبة النفي)دراسة مقارنة في الفقه) الإسلامي والقانون»: ص ٤٩٧

[٦٢]. ٣٠ هـ = ٦٥٠ م

[٦٣]. الزركلي، *الاعلام*: ج٥، ص ٧٦

[٦٤]. تريهار، *سابق*:ص١٤٩

[٦٥]. الناصر، *مكافحة الجريمة*: ص ٥٥

قائمة المصادر والمأخذ

١. ابن ابي الحديد المعتزلي، عبد الحميد بن هبة الله. (د.ت). *شرح نهج البلاغة*. بغداد: مطبعة شقان.

٢. ابن الاثير، علي بن ابي الكرم. (٢٠١٢م). *الكامل في التاريخ*. بيروت: دار بيروت للطباعة والنشر.

٣. ابن الجوزي، ابويحيى. (٢٠٠٢م). *المنتظم في تاريخ الأمم والملوك*. بيروت: دار الكتاب.

٤. ابن الجوزي، سبط ويوسف بن عبدالله. (٢٠١٣م). *مرآة الزمان في تواريخ أعيان الزمان*. بيروت: الرسالة العالمية.

٥. ابن العديم، كمال الدين. (٢٠٠٢م). *بغية الطلب*. بيروت: منشورات الحلبي.

٦. ابن خلكان، أحمد بن محمد. (١٩٧٨م). *وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان*. بيروت: دار صادر.

٧. ابن سعد، محمد. (٢٠٠٥م). *طبقات ابن سعد*. القاهرة: دار النهضة العربية.

٨. ابن عابدين، محمد أمين. (١٩٩٩م). *رد المختار على الدر المختار*. بيروت: دار الفكر.

٩. ابن عبد البر، يوسف. (٢٠٠٧م). *الاستعياب*. عمان: دار وائل.

١٠. ابن كثير، محمد. (٢٠٠٢م). *البداية والنهاية*. بغداد: المكتبة القانونية.

١١. ابن ماجة. أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني. (١٩٧٨م). *سنن ابن ماجة*. تحقيق: محمد ناصر الألباني. الرياض: دار الراشد.

١٢. ابن واصل، محمد بن سالم. (٢٠٠٤م). *مفرج الكروب في أخبار بني أيوب*. بيروت: المكتبة العصرية.

١٣. الاحمد، امين. (٢٠٠٣م). *حكم الحبس*. القاهرة: دار النهضة العربية.

١٤. الأصفهاني، أبو الفرج علي بن الحسين. (١٩٧٠م). *كتاب الأغاني*. بيروت: مؤسسة جمال للطباعة والنشر.

١٥. بردي، الاتابكي يوسف بن تغري. (٢٠٠٤م). *النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة*. القاهرة: دار الكتب المصرية.

١٦. التنوخي، محمد بن علي. (١٩٩٩م). *نشوار المحاضرة*. الاسكندرية: دار المطبوعات الجامعية.

١٧. الجصاص، احمد. (١٩٩٦م). *احكام القرآن*. القاهرة: مركز الاهرام.

١٨. الحموي، أسامة محمد منصور. (٢٠٠٣م). «عقوبة النفي)دراسة مقارنة في الفقه) الإسلامي والقانون». *مجلة جامعة دمشق* ٢(٩): ٣٣٣-٤٩٧.

١٩. الخطيب البغدادي، أبي بكر. (٢٠٠١م). *تاريخ بغداد*. بغداد: مكتبة السنهوري.

٢٠. خليفة، حسن. (٢٠٠٦م). *الدولة العباسية قيامها وسقوطها*. القاهرة: المكتبة الحديثة.
٢١. الذهبي. أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قيماز. (١٩٩٦م). *سير اعلام النبلاء*. القاهرة: دار الفجر.
٢٢. "_____". (٢٠٠٧م). *العبر في اخبار من غبر*. بيروت: دار الكتب.
٢٣. الزركلي. خير الدين. (١٩٨٠م). *الاعلام*. ج٦. بيروت: دار العلم الملايين.
٢٤. السمعاني، محمد. (٢٠٠٥م). *الأنساب السمعاني*. بيروت: دار الرسالة.
٢٥. السيوطي، جلال الدين. (د.ت). *تاريخالخلفاء*. بيروت: مكتبة نزار مصطفى الباز.
٢٦. الطبري، ابن جرير. (١٩٩٥م). *تاريخ الأمم والملوك*. بيروت: طبعة دار الكتاب العلمية.
٢٧. عز الدين، عبد العزيز بن عبد السلام. (٢٠٠٦م). *قواعد الاحكام*. بغداد: دار السنهوري.
٢٨. العيني، محمود بن أحمد. (٢٠٠٩م). *عمدة القاري*. القاهرة: دار الكتب القانونية.
٢٩. "_____". (٢٠١٠م). *عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان*. القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية.
٣٠. الغزالي، محمد. (د.ت). *المستصفى*. القاهرة: دار الفجر.
٣١. فاضل لنكراني، محمد بن عبدالله. (). تفصيل الشريعة في شرح تحرير الوسيلة (الحدود). قم: مطبعة مهر.
٣٢. القحطاني، سعد صويان. (٢٠١٨م). «العزل من المناصب في دولة المماليك البحرية، أسبابه وتأثيراته». اطروحة دكتوراه، جامعة الملك سعود.
٣٣. القرطبي، احمد. (د.ت). *تفسير القرطبي*. بيروت: دار الكتب.
٣٤. القشيري النيسابوري، المسلم بن الحجاج ابو الحسن. (٢٠١٤م). *صحيح مسلم*.القاهرة: دار السلام للنشر والتوزيع.
٣٥. المالكي، عطية. (١٤٠٥هـ).«عقوبة النفي والتغريب حدا وتعزيرا». رسالة ماجستير، جامعة ام القرى.
٣٦. المسعودي، علي بن الحسين. (٢٠٠٨م). *مروج الذهب*. بيروت: دار الكتب.
٣٧. المقريزي، أحمد بن علي. (١٩٥٩م). *السلوك لمعرفة، دول الملوك*. القاهرة: دار الكتب المصرية.
٣٨. المنذري، عبدالعظيم بن عبدالقوي. (١٩٨٤م). *التكملة لوفيات النقلة*. بيروت: مؤسسة الرسالة.
٣٩. ميرسليم. (١٣٧٥ ش). *دانشنامه جهان اسلام*. طهران: بنياد دائره المعارف اسلامى.
٤٠. الناصر، ابراهيم. (٢٠٠٧م). *مكافحة الجريمة*. مكة: ام القرى.
٤١. النويري، أحمد بن عبدالوهاب. (١٩٩٠م). *نهاية الأرب في فنون الأدب*. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
٤٢. الهامى، داود. (١٣٧٥ش)*سيرى در تاريخ تشيع*. قم: مكتب اسلام.
٤٣. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. (٢٠٠٢م). *الموسوعة الفقهية الكويتية*. القاهرة: دار الفكر العربي.
٤٤. اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب. (١٣٧٩هـ). *تاريخ اليعقوبي*. بيروت: دار الكتب.

Sources:

1. Ibn Abi al-Hadid al-Mu'tazili, Abd al-Hamid ibn Hibat Allah. (n.d.). Sharh Nahj al-Balagha. Baghdad: Shuqan Press.
2. Ibn al-Athir, Ali ibn Abi al-Karam. (2012). Al-Kamil fi al-Tarikh. Beirut: Dar Beirut for Printing and Publishing.

3. Ibn al-Jawzi, Abu Yahya. (2002). Al-Muntazam fi Tarikh al-Umam wa al-Muluk. Beirut: Dar al-Kitab.
4. Ibn al-Jawzi, Sibt and Yusuf ibn Abdullah. (2013). Mir'at al-Zaman fi Tawarikh A'yan al-Zaman. Beirut: Al-Risala Al-Alamiya.
5. Ibn al-Adim, Kamal al-Din. (2002). Bughyat al-Talab. Beirut: Manshurat al-Halabi.
6. Ibn Khallikan, Ahmad ibn Muhammad. (1978). Wafayat al-A'yan wa Anba' Abna' al-Zaman. Beirut: Dar Sader.
7. Ibn Sa'd, Muhammad. (2005). Tabaqat Ibn Sa'd. Cairo: Dar al-Nahda al-Arabiya.
8. Ibn 'Abidin, Muhammad Amin. (1999). Radd al-Muhtar 'ala al-Durr al-Mukhtar. Beirut: Dar al-Fikr.
9. Ibn 'Abd al-Barr, Yusuf. (2007). Al-Isti'ab. Amman: Dar Wael.
10. Ibn Kathir, Muhammad. (2002). Al-Bidaya wa al-Nihaya. Baghdad: Al-Maktaba al-Qanuniya.
11. Ibn Majah, Abu Abdullah Muhammad ibn Yazid al-Qazwini. (1978). Sunan Ibn Majah. Edited by Muhammad Nasir al-Albani. Riyadh: Dar al-Rashid.
12. Ibn Wasil, Muhammad ibn Salim. (2004). Mufarrij al-Kurub fi Akhbar Bani Ayyub. Beirut: Al-Maktaba al-'Asriyya.
13. Al-Ahmad, Amin. (2003). Hukm al-Habs. Cairo: Dar al-Nahda al-Arabiya.
14. Al-Isfahani, Abu al-Faraj Ali ibn al-Husayn. (1970). Kitab al-Aghani. Beirut: Mu'assasat Jamal for Printing and Publishing.
15. Bardi, Al-Atabaki Yusuf ibn Taghri. (2004). Al-Nujum al-Zahira fi Muluk Misr wa al-Qahira. Cairo: Dar al-Kutub al-Misriyya.
16. Al-Tanukhi, Muhammad ibn Ali. (1999). Nishwar al-Muhadara. Alexandria: Dar al-Matbu'at al-Jami'iyya.

17. Al-Jassas, Ahmad. (1996). Ahkam al-Qur'an. Cairo: Markaz al-Ahram.
18. Al-Hamawi, Osama Muhammad Mansour. (2003). "'Uqubat al-Nafi (Comparative Study in Islamic Jurisprudence and Law)." University of Damascus Journal 2(9): 333-497.
19. Al-Khatib al-Baghdadi, Abu Bakr. (2001). Tarikh Baghdad. Baghdad: Maktabat al-Sanhuri.
20. Khalifa, Hassan. (2006). Al-Dawla al-'Abbasiyya: Qiyamuha wa Suqutuha. Cairo: Al-Maktaba al-Haditha.
21. Al-Dhahabi, Abu Abdullah Shams al-Din Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman ibn Qayyimaz. (1996). Siyar A'lam al-Nubala'. Cairo: Dar al-Fajr.
22. "_____". (2007). Al-'Ibar fi Akhbar Man Ghabar. Beirut: Dar al-Kutub.
23. Al-Zirikli, Khayr al-Din. (1980). Al-A'lam, vol. 6. Beirut: Dar al-'Ilm li al-Malayin.
24. Al-Sam'ani, Muhammad. (2005). Al-Ansab al-Sam'ani. Beirut: Dar al-Risala.
25. Al-Suyuti, Jalal al-Din. (n.d.). Tarikh al-Khulafa'. Beirut: Maktabat Nizar Mustafa al-Baz.
26. Al-Tabari, Ibn Jarir. (1995). Tarikh al-Umam wa al-Muluk. Beirut: Dar al-Kitab al-'Ilmiyya.
27. 'Izz al-Din, Abd al-'Aziz ibn Abd al-Salam. (2006). Qawa'id al-Ahkam. Baghdad: Dar al-Sanhuri.
28. Al-'Ayni, Mahmoud ibn Ahmad. (2009). 'Umdat al-Qari. Cairo: Dar al-Kutub al-Qanuniya.

29. "_____". (2010). ‘Aqd al-Juman fi Tarikh Ahl al-Zaman. Cairo: Dar al-Kutub wa al-Watha’iq al-Qawmiyya.
30. Al-Ghazali, Muhammad. (n.d.). Al-Mustasfa. Cairo: Dar al-Fajr.
31. Fadil Lankarani, Muhammad ibn Abdullah. (n.d.). Tafsil al-Shari‘a fi Sharh Tahrir al-Wasila (Al-Hudud). Qom: Mehr Press.
32. Al-Qahtani, Sa‘d Swayyan. (2018). "Al-‘Azl min al-Manasib fi Dawlat al-Mamalik al-Bahriyya: Asbabuhu wa Atharuhu." PhD Thesis, King Saud University.
33. Al-Qurtubi, Ahmad. (n.d.). Tafsir al-Qurtubi. Beirut: Dar al-Kutub.
34. Al-Qushayri al-Naysaburi, Muslim ibn al-Hajjaj Abu al-Hasan. (2014). Sahih Muslim. Cairo: Dar al-Salam for Publishing and Distribution.
35. Al-Maliki, Atiyyah. (1405 AH). "‘Uqubat al-Nafi wa al-Taghreeb Haddan wa Ta‘ziran." Master's Thesis, Umm al-Qura University.
36. Al-Mas‘udi, Ali ibn al-Husayn. (2008). Muruj al-Dhahab. Beirut: Dar al-Kutub.
37. Al-Maqrizi, Ahmad ibn Ali. (1959). Al-Suluk li Ma‘rifat Duwal al-Muluk. Cairo: Dar al-Kutub al-Misriyya.
38. Al-Mundhiri, Abd al-‘Azim ibn Abd al-Qawi. (1984). Al-Takmila li-Wafiyat al-Naqila. Beirut: Mu’assasat al-Risala.
39. Mirsalim. (1375 SH). Danishnama-yi Jahan-i Islam. Tehran: Bunyad Da’irat al-Ma‘arif al-Islami.
40. Al-Nasir, Ibrahim. (2007). Mukafahat al-Jarima. Mecca: Umm al-Qura.
41. Al-Nuwayri, Ahmad ibn Abd al-Wahhab. (1990). Nihayat al-Arb fi Funun al-Adab. Cairo: Al-Hay’a al-Misriyya al-‘Amma lil-Kitab.
42. Al-Hami, Dawud. (1375 SH). Sayri dar Tarikh Tashayyu‘. Qom: Maktab Islam.
43. Ministry of Awqaf and Islamic Affairs. (2002). Al-Mawsu‘a al-Fiqhiyya al-Kuwaitiyya. Cairo: Dar al-Fikr al-‘Arabi.
44. Al-Ya‘qubi, Ahmad ibn Abi Ya‘qub. (1379 AH). Tarikh al-Ya‘qubi. Beirut: Dar al-Kutub.